

المجلس الأعلى للقوات المسلحة
قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة
رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛
 وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛
 وبناءً على ما عرضه رئيس المخابرات العامة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

نقل السيدين المذكورين بعد (وظائف متوسطة فنية وكتابية) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهما وهما :

م	الاسم	الدرجة	الجهة المنقول إليها
١	تامر أنور محمد عبد الرحمن	الثالثة	محافظة القليوبية
٢	هيثم الحسيني مرسى سيد	الرابعة	محافظة الجيزة

(المادة الثانية)

نقل السيد / أحمد محمد نبيل على فرج - من الدرجة الرابعة ووظائف مهنية من المخابرات العامة إلى محافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠١٢/٨/١

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر بالجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ٤ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٤ يونية سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة